

انطلاقاً من حرص خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود . حفظه الله . على صحة وسلامة المواطنين والمقيمين، وبناءً على ما عرضته الجهات المعنية من الحاجة إلى المزيد من الإجراءات الاحترازية للحد من انتشار فيروس كورونا الجديد؛ فقد وافق . حفظه الله . على اتخاذ الإجراءات الآتية :

أولاً : يمنع على سكان مناطق المملكة الثلاث عشرة الخروج منها أو الانتقال لمنطقة أخرى .

ثانياً : يمنع الدخول والخروج من المدن التالية (الرياض، ومكة المكرمة، والمدينة المنورة) وفق الحدود التي تضعها الجهة المعنية .

ثالثاً : يعمل بذلك ابتداءً من الساعة (الثالثة) عصراً من يوم الخميس 2 / 8 / 1441هـ الموافق 26 / 3 / 2020م وحتى انتهاء مدة المنع من التجول المحددة بالأمر الملكي في 27 / 7 / 1441هـ .

رابعاً : لا يشمل منع التنقل الفئات التي سبق استثنائها من منع التجول، مع مراعاة أن يكون الاستثناء في أضيق نطاق ووفق الإجراءات والضوابط التي تضعها الجهة المعنية .

خامساً : يتم تقديم وقت بدء منع التجول إلى الساعة الثالثة عصراً في المدن التالية: (الرياض ، ومكة المكرمة ، والمدينة المنورة)، وللجهة المعنية بناءً على ما تقترحه وزارة الصحة زيادة ساعات منع التجول ، أو منع التجول طوال اليوم في تلك المدن أو غيرها من المدن والمحافظات والمناطق، ويبدأ العمل بما ورد في هذا البند من يوم الخميس 2 / 8 / 1441هـ الموافق 26 / 3 / 2020م .